

مؤتمر العمل الدوليالتوصية ١٢٤Recommendation 124توصية بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام
تحت سطح الأرض في المناجم

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ،

وقد دعاه مجلس ادارة مكتب العمل الدولي الى الانعقاد في جنيف ،
حيث عقد دورته التاسعة والأربعين في ٢ حزيران/يونيه ١٩٦٥ ،
وإذ اعتمد اتفاقية الحد الأدنى لسن (العمل تحت سطح الأرض) ،
١٩٦٥ ،

وإذ قرر اعتماد بعض المقترحات المتعلقة بالحد الأدنى لسن
الاستخدام تحت سطح الأرض في المناجم ، المتضمنة في البند الرابع من
جدول أعمال الدورة ،

وإذ قرر أن تتخذ هذه المقترحات شكل توصية ،

يعتمد في هذا اليوم الثاني والعشرين من حزيران/يونيه عام خمس وستين
وتسعمائة وألف التوصية التالية التي ستسمى توصية الحد الأدنى لسن
(العمل تحت سطح الأرض) ، ١٩٦٥ :

١ - (١) في مفهوم هذه التوصية يعني تعبير "منجم" أي
منشأة عامة أو خاصة لاستخراج أي مادة من تحت سطح الأرض عن طريق
استخدام أشخاص للعمل تحت سطح الأرض.

(٢) تشمل أحكام هذه التوصية المتعلقة بالاستخدام أو العمل تحت سطح الأرض في المناجم الاستخدام أو العمل تحت سطح الأرض في المحاجر.

٢ - حيثما يكون الحد الأدنى لسن الاستخدام أو العمل تحت سطح الأرض أقل من ١٦ سنة تتخذ التدابير لرفع هذا المستوى بأسرع ما يمكن.

٣ - (١) يرفع الحد الأدنى لسن الاستخدام أو العمل تحت سطح الأرض في المناجم بالتدرج للوصول الى حد أدنى يبلغ ١٨ سنة.

(٢) على كل دولة عضو أن تعمل على الوصول الى الهدف المبين في الفقرة الفرعية (١) من هذه الفقرة في حدود امكانياتها ، مع مراعاة الاخطار الكامنة في الاستخدام تحت سطح الأرض في المناجم وكذلك تطور التسهيلات التعليمية بما فيها تسهيلات الإعداد المهني لعمال المناجم المقبلين ، والسن الأدنى لترك الدراسة ، والسن الأدنى للاستخدام في المهن الصناعية الأخرى وغير ذلك من العوامل ذات الصلة .

٤ - لا يجوز استخدام أو عمل الأشخاص الذين يتراوح سنهم بين السن المحدد في اتفاقية الحد الأدنى للسن (العمل تحت سطح الأرض) ، ١٩٦٥ ، والسن الأعلى الذي يحدد في كل بلد ولا يقل عن ١٨ سنة في العمل تحت الأرض في المناجم إلا في الحالات التالية -

(أ) لأغراض التلمذة الصناعية أو غير ذلك من أنواع التدريب المهني النظامية بشرط أن يكونوا تحت اشراف كاف من شخص مختص يمتلك المعرفة التقنية والخبرة العملية بالعمل ،

(ب) في ظل ظروف تحددها السلطة المختصة وتتعلق بأماكن العمل والمهن المسموح بها والتدابير الطبية المنظمة وتدابير مراقبة السلامة التي ينبغي تطبيقها .

على أنه إذا أكمل الشاب الذي تنطبق عليه هذه الفقرة التلمذة الصناعية أو أي تدريب مهني نظامي آخر جاز استخدامه تحت الأرض لأغراض أخرى غير التدريب إذا توافرت الشروط المنصوص عليها في البند (ب) .

٥ - توضع أحكام خاصة تتعلق بالحد الأدنى لسن الاستخدام أو العمل تحت الأرض في المناجم -

(أ) بالنسبة لبعض الوظائف المحددة الضارة بالصحة ،

(ب) بالنسبة لبعض الظروف المحددة الضارة بالصحة ،

(ج) بالنسبة لبعض الوظائف المحددة التي قد تعرض للخطر سلامة العامل وسلامة غيره من الأشخاص.

(٢) تحدد السلطة المختصة في كل بلد الوظائف والظروف المذكورة ، وتضع حدا أدنى للسنة مرتفعا بالدرجة الكافية ويتناسب مع كل منها ، على ألا يقل بأي حال عن ١٨ سنة .

٦ - (١) تتخذ تدابير لمواجهة مشاكل الأشخاص الذين يرغبون في العمل في المناجم لكنهم أقل من سن الاستخدام أو العمل تحت الأرض لأن الحد الأدنى لسن الاستخدام أو العمل أعلى من الحد الأدنى لسن ترك الدراسة. وينبغي أن تربط هذه التدابير أو تدمج في تدابير تعليم وتدريب واستخدام كل الشباب في البلاد.

(٢) يجوز أن تشمل التدابير التي تتخذ وفقا للفقرة الفرعية (١) من هذه الفقرة تدبيرا أو أكثر من التدابير التالية :

(أ) الاستخدام في العمل على السطح مع التدريب المناسب ،

(ب) التدريب المهني على السطح بهدف إعداد الأشخاص المعنيين لمهنتهم المقبلة ،

(ج) التعليم والتوجيه المهني الأكثر تقدما ،

(د) رفع الحد الأدنى لسن ترك الدراسة .

٧ - على السلطة المختصة في كل بلد التشاور مع أكثر المنظمات تمثيلا لأصحاب العمل وللعمال المعنيين قبل تحديد السياسات العامة للتنفيذ ، وقبل اعتماد لوائح بمقتضى أحكام هذه التوصية .